[660] عن الاحكام (1) وبين غيرها من الاخبار لم يجز لغيره أن يسوي بين الكل، ولا تناقض (2). وقد كنت نصرت هذه الطريقة في كتبي، بأن قلت: إذا جعلتم أمارة كون الحكم صلاحا وصوابا الاختيار (3) له، جعلنا الكلام في نفس الاختيار (4): فنقول (5): الاختيار فعله (6)، ويمكن (7) عنده أن يكون قبيحا، إذا تعلق بقبيح، كما يمكن أن يكون حسنا، فبأي شئ نأمن (8) في هذا الاختيار أن يكون قبيحا، و هو إذا أقدم (9) عليه مخاطر، لانه (10) يجوز كونه قبيحا، والاقدام على ما يجوز الفاعل كونه قبيحا (11) كالاقدام على ما يعلمه قبيحا في القبح ؟ فإن قالوا: يأمن (12) من (13) ذلك بخبر ا تعالى له (14)

_____ 1 - ج: - عن الاحكام. * 2 - الف: يناقض. 3 - الف: بالاختيار. * 4 - الف: الاخبار. 5 - ج: فيقول. * 6 - الف: فعل. 7 - ب وج: ممكن. * 8 - ظ: يامن. 9 - ب: قدم. * 10 - ب: + لا. 11 - ج: - وهو إذا، تا اينجا. * 12 - الف وب: نامن. 13 - الف وج: - من * 14 - الف: - له. (*)

_____